

المصدر : الاقتصادية
التاريخ : 18-10-2005
العدد : 4390
الصفحات : 2
المسلسل : 3

خلال جلسة مجلس الوزراء برئاسة الملك

إقرار النظام الموحد لإدارة نفايات الرعاية الصحية وتشكيل اللجنة الوطنية للطفولة

المصدر : الاقتصادية

التاريخ : 18-10-2005 العدد : 4390

الصفحات : 2 المسلسل : 3


جدة . واس : أقر مجلس الوزراء برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود في جلسته التي عقدت في قصر السلام في جدة أمس، النظام الموحد لإدارة نفايات الرعاية الصحية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، كما أقر تشكيل اللجنة الوطنية للطفولة برئاسة وزير التربية والتعليم وعضوية وكلاء وزارات الشؤون الاجتماعية، التربية والتعليم، الصحة، العدل، الثقافة والإعلام، وعضوية وكيل الرئيس العام لرعاية الشباب وثلاثة من المختصين المهتمين بالطفولة.

وفي بداية الجلسة وجه خادم الحرمين الشريفين، كلمة لأبنائه المزارعين في المملكة بمناسبة ذكرى الاحتفاء بيوم الأغذية العالمي الذي يصادف هذا العام الثالث عشر من رمضان 1426هـ الموافق السادس عشر من أكتوبر لعام 2005، جدد فيها الشكر لجميع المزارعين من شركات وأفراد مؤكداً " أن حكومة المملكة قد دأبت منذ تأسيسها على يد الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن طيب الله فراه . على دعم القطاع الزراعي إدراكاً منها لأهمية الاقتصادية والاجتماعية وباعتباره إرثاً تتوارثه الأجيال . وكان وما زال لتكاتف المزارعين أبلغ الأثر في تحقيق الأمن الغذائي والتنمية الزراعية . وإن الدولة ما زالت تتطلع إلى استمرار قيام المزارعين بجهودهم المشكورة نحو الارتقاء بهذا القطاع المهم والمحافظة على المكتسبات التي تحققت بفضل الله ثم بتضافر الجهود والحرص على تبني الأساليب الحديثة في الري حفاظاً على الموارد المائية ."

وأفاد إباد بن أمين مدني وزير الثقافة والإعلام في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة أن خادم الحرمين الشريفين أكد بمناسبة الاجتماع السنوي الثاني عشر لأصحاب السمو الملكي أمراء المناطق في جدة أهمية المسؤوليات المناطة بأمرء المناطق وعلى مسؤولية أمراء المناطق بتلمس احتياجات المواطنين والتواصل معهم وفتح أبوابهم أمام كل صاحب رأي أو مطلب أو شكوى وعلى أهمية أن تؤدي مجالس المناطق والمحافظات الأغراض التي أنشئت من أجلها لتحقيق مشاركة المواطنين في كل منطقة في متابعة شؤون مناطقهم ومحافظاتهم.

وتطرق المجلس إلى مستجدات وتطورات الأحداث على صعيد المنطقة والعالم وبخاصة ما تشهده الساحتان الفلسطينية والعراقية، وأدان الممارسات الإسرائيلية غير الإنسانية ضد الشعب الفلسطيني ومدامته وتضييق الخناق عليه عبر إقامة الحواجز ومداممة المدن الفلسطينية وأغلاق الحرم الإبراهيمي في مدينة الخليل، وحث المجتمع الدولي بهيئته الرسمية والأهلية على أن يقوم بدوره تجاه إرهاب الدولة الذي تمارسه إسرائيل تجاه الشعب الفلسطيني.

وعلى الصعيد العراقي أعرب المجلس عن تطلعه إلى أن يتحقق للعراق أمنه واستقراره وسلامة ووحدة أراضيه والعودة إلى دوره الفاعل عربياً وإسلامياً ودولياً.



الملك أثناء تروسه مجلس الوزراء أمس، ويبدو ولي العهد.

دعم الجهود التي تقوم بها الجهات الحكومية المختصة بالطفولة وتنسيقها والتوصية بما يمكن أن تقوم به كل جهة في نطاقها ومساعدتها في التخطيط لبرامجها ونشاطاتها التي تعزز أوجه الرعاية المقدمة للأطفال .
دعم البحوث والدراسات المتعلقة برعاية الأطفال وحمايتهم وتشجيعها، وكذلك نشر الوعي التربوي والاجتماعي بحقوق الأطفال على نحو يمكن من حسن الاستجابة لحاجاتهم وفق مراحل نموم.
وضع القواعد المنظمة والمشجعة لإنشاء جمعيات أهلية لرعاية الأطفال وتأهيلهم وذلك بالتنسيق مع الجهات المختصة.

وضع القواعد المنظمة لحماية الأطفال من الإيذاء ومتابعة تطبيقها.
بناء على السياسة العامة للدولة في هذا المجال، إضافة إلى التقويم المستمر للسياسات والخطط الموضوعية في مجال الطفولة.
كما وافق مجلس الوزراء على طلب أمير منطقة الرياض المشرف العام على مكتبة الملك فهد الوطنية، اعتماد الحساب الختامي للمكتبة للعام المالي 1425.1424هـ.

وبعد الاطلاع على ما رفعه وزير الصحة بشأن طلب اعتماد النظام الموحد لإدارة نفايات الرعاية الصحية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الذي أقره المجلس الأعلى لدول المجلس في دورته الـ 22 المنعقدة في مسقط يومي 15 و 16 شوال 1422هـ. وبعد النظر في قرار مجلس الشورى بهذا الشأن، قرر مجلس الوزراء، الموافقة على النظام الموحد لإدارة نفايات الرعاية الصحية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بالصيغة المرفقة بالقرار، وأن تكون العقوبات والإجراءات التي تطبق على مخالفين أحكام النظام المشار إليه وفقاً لما يلي:

وأني الوزير إباد بن أمين مدني بيانه موضحاً أن المجلس اطلع إثر ذلك على جدول الأعمال وكان مما اتخذ من قرارات ما يلي:
بعد الاطلاع على ما رفعه ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع والطيران والمفتش العام ورئيس اللجنة الوزارية للتنظيم الإداري بشأن دراسة الوضع التنظيمي لنشاط رعاية الطفولة، واقتراح تحويل اللجنة الوطنية السعودية للطفولة إلى مجلس أعلى، قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل الوضع التنظيمي القائم للجنة المشار إليها وذلك على النحو الآتي:

أولاً: تغيير اسم اللجنة ليصبح اللجنة الوطنية للطفولة .
ثانياً: يكون للجنة أمانة عامة ترتبط مباشرة بوزير التربية والتعليم وميزانية محددة قسم ضمن ميزانية وزارة التربية والتعليم، ووظائف معتمدة خاصة بها تتناسب مع المهمات المنوطة بها.

ثالثاً: تشكل اللجنة الوطنية للطفولة على النحو الآتي: وزير التربية والتعليم رئيساً، وكيل وزارة التعليم أعضاء، وكييل وزارة الصحة أعضاء، وكييل وزارة العدل أعضاء، وكييل وزارة الثقافة والإعلام أعضاء، وكييل الرئيس العام لرعاية الشباب أعضاء، ثلاثة من المختصين المهتمين بالطفولة عضواً.

رابعاً: حدد القرار مهمات اللجنة الوطنية للطفولة في عدد بنود من أهمها:

1. اقتراح السياسات العامة والخطط الاستراتيجية للوزارة في مجال رعاية الأطفال وحمايتهم ورفعها إلى مجلس الوزراء لاعتمادها، وكذلك وضع البرامج والمشروعات المتعلقة برعاية الأطفال بالتنسيق مع الجهات الحكومية ذات العلاقة.

توجيه أمراء المناطق بفتح أبوابهم أمام كل صاحب رأي أو مطلب أو شكوى

المصدر : الاقتصادية

التاريخ : 18-10-2005 العدد : 4390

الصفحات : 2 المسلسل : 3

أ. بالنسبة إلى داخل المنشأة الصحية الأهلية:

أ: مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها نظام آخر يعاقب من يخالف أي حكم من أحكام النظام الموحد لإدارة نقليات الرعاية الصحية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بغرامة مالية لا تزيد على 100 ألف ريال، أو بالسجن مدة لا تزيد على ستة أشهر أو بهما معا مع الحكم بالتوقيضات المناسبة وإلزام المخالف بإزالة المخالفة، ويجوز إغلاق المنشأة أو قسم منها بصفة مؤقتة لا تزيد على 60 يوما أو سحب الترخيص.

ب: تنظر اللجان المكوتة وفقا لنظام المؤسسات الصحية الخاصة في توقيع العقوبات المنصوص عليها في الفقرة (1) أعلاه صفا عقوبة السجن وسحب الترخيص، ويجوز التظلم من قرارات هذه اللجان أمام ديوان المظالم خلال 60 يوما من تاريخ إبلاغ من صدر ضده القرار.

ج: إذا رأيت أي من اللجان أن المخالفة تستوجب عقوبة من ضمنها السجن أو سحب الترخيص، فتحيل القضية إلى ديوان المظالم للنظر فيها ابتداء.

2. إذا كان مرتكب المخالفة شركة أو مؤسسة متعاقدة مع المنشأة الصحية الحكومية أو الخاصة فتعامل وفق ما ورد في الفقرة (1) أعلاه.

3. إذ كان مرتكب المخالفة أحد منسوبي المنشأة الصحية الحكومية، فيحقق مع المتسبب وتتخذ الإجراءات النظامية وفقا للنظام الذي يخضع له كما قرر المجلس قيام وزارة الصحة بالتنسيق مع الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة ومن تراه الوزارة من الجهات الأخرى، بوضع اللائحة التنفيذية للنظام الموحد لإدارة نقليات الرعاية الصحية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، وتصدر بقرار من وزير الصحة خلال مدة لا تتجاوز 120 يوما.

تجدر الإشارة إلى أن من أبرز أهداف هذا النظام وضع أسلوب تحكم ومراقبة مناسب لعمليات إنتاج وفرز وتخزين ونقل ومعالجة نقليات الرعاية الصحية الخطرة والتخلص منها بطرق آمنة في دول المجلس، ودعم وتطوير عمليات معالجة هذه النوعية من النفايات بما يحافظ على الصحة العامة وعدم تلوث البيئة.

وأخيراً وافق مجلس الوزراء على تعيين ونقل بالمرتبتين الخامسة عشرة والرابعة عشرة وذلك على النحو التالي:

- تعيين الدكتور إبراهيم بن سليمان بن قميش الهويمل على وظيفة وكيل الرئيس العام بالمرتبة الخامسة عشرة في الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر نقلا من وزارة التعليم العالي.

- تعيين مشاري بن بدر بن عبد العزيز العسكر على وظيفة مدير عام الشؤون الإدارية والمالية بالمرتبة الرابعة عشرة في وزارة الشؤون البلدية والقروية.